

Distr.: General
16 December 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد تافروف (بلغاريا)

المحتويات

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين الخاصين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيُعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



الرجاء إعادة استعمال الورق

13-53401X (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٠.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (A/68/487) (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي

بمقوق الإنسان والحريات الأساسية

(A/68/56، A/68/176، A/68/177، A/68/185،

A/68/207، A/68/208، A/68/209، A/68/210،

A/68/210/Add.1، A/68/211، A/68/224،

A/68/225، A/68/256، A/68/261، A/68/262،

A/68/268، A/68/277، A/68/279، A/68/283،

A/68/284، A/68/285، A/68/287، A/68/288،

A/68/289، A/68/290، A/68/292، A/68/293،

A/68/294، A/68/296، A/68/297، A/68/298،

A/68/299، A/68/300، A/68/301، A/68/304،

A/68/345، A/68/362، A/68/382، A/68/389،

A/68/390 و A/68/496، A/67/931) (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة

من المقررين الخاصين (A/68/276،

A/68/319، A/68/331، A/68/376، A/68/377،

A/68/392، A/68/397 و A/68/503،

A/C.3/68/3 و A/C.3/68/4) (تابع)

وذكرت أن الفريق العامل المعني بالحق في التنمية، المنشأ في عام ١٩٩٨ بهدف رصد واستعراض التقدم المحرز في تعزيز الإعلان وتنفيذه، عقد جلسته الرابعة عشرة في جنيف في أيار/مايو ٢٠١٣، وأن تقريره (A/HRC/24/37) قد اعتمده مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر.

٢ - وتابعت تقول إن الفريق العامل واصل النظر في معايير مشروع الحق في التنمية ومعايير الفرعية التنفيذية وتنقيحها وتحديثها، وهي المعايير التي وضعتها فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية، الواردة في الوثيقة A/HRC/15/WG.2/TF/2/Add.2. وقد أنجز قراءة أولى لـ ٣٩ معيارا فرعيا من مشروع المعايير التنفيذية، ونظر في المعايير الفرعية التنفيذية الجديدة لمشروع المعايير المقترحة في الدورة الثالثة عشرة وأوصى مجلس حقوق الإنسان بأن يواصل النظر في المعايير الفرعية التنفيذية معلقراءة بقية المعايير الفرعية التنفيذية قراءة أولى. ولا تزال هناك تسعة وعشرين معيارا فرعيا تنفيذيا لينظر فيها الفريق قبل أن ينتهي من قراءته الأولى لمشروع المعايير والمعايير الفرعية التنفيذية.

٣ - وتابعت تقول إن مجلس حقوق الإنسان أقرّ توصيات الفريق العامل في قراره بشأن الحق في التنمية (A/HRC/RES/24/4) الذي اعتمده في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وقرر المجلس أن يعقد الفريق العامل اجتماعا حكوميا دوليا غير رسمي بين الدورات لمدة يومين بهدف تحسين فعاليته. واسترشد الفريق العامل بقرارات مجلس حقوق الإنسان لكفالة أن يعزز جدول أعماله التنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وبنهض بها، وذلك من أجل الوصول بالحق في التنمية إلى نفس المستوى الذي بلغته حقوق الإنسان الأخرى. واسترشد أيضا الفريق العامل بقرار الجمعية العامة ١٧١/٦٧. ونظر الفريق العامل في دورته السابقة في المعايير الفرعية التنفيذية المتعلقة بالمحافظة

١ - السيدة كونانايكام (رئيسة الفريق العامل المعني

بالحق في التنمية): قالت إن إعلان وبرنامج عمل فيينا، اللذين اعتمدا بالإجماع في عام ١٩٩٣، نصّا على الاعتراف العالمي بالحق في التنمية، على النحو المكرس في إعلان الحق في التنمية، بوصفه حقا عالميا غير قابل للتصرف وجزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، كما أكدا مجددا مبدأ عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة وترابطها وتشابكها.

٦ - وتناولت في بيانها الأزمة الاقتصادية في العالم وقالت إنها فاقتت التفاوت داخل البلدان وفيما بينها، وكذلك انتهاكات حقوق الإنسان وصارت تشكل خطراً على النظم الإيكولوجية. وأوضحت أنه لا يمكن تسوية المشاكل العالمية إلا من خلال العمل الجماعي القائم على التعاون والتضامن الدوليين، وهو ما يتطلب بدوره إرادة سياسية. وإذا أردنا أن نحرز تقدماً في أعمال الحق في التنمية، يجب أن تحظى العدالة الاجتماعية والمساواة، والعدل الوطني والعدل الدولي بنفس الدرجة من الأهمية ضمن الحريات السياسية والحقوق المدنية. واختتمت قائلة إن تنفيذ إعلان الحق في التنمية خطوة هامة نحو سدّ الفجوة بين التنمية وحقوق الإنسان.

٧ - السيد جاهرومي (إيران - جمهورية - الإسلامية): تكلم باسم حركة عدم الانحياز وقال إن الحركة تولي أهمية كبيرة لتعزيز الحق في التنمية وحمايته ودعم تنفيذه في منظومة الأمم المتحدة. وزاد على ذلك قوله إنها تقدم كل سنة مشروع قرار بشأن المسألة في اللجنة الثالثة ومجلس حقوق الإنسان. وأضاف قائلاً إن حركة عدم الانحياز ترحب بعملية استعراض المعايير والمعايير الفرعية التنفيذية بشأن تنفيذ الحق في التنمية. وسوف تساعد هذه العملية على كفاءة أعمال الحق في التنمية، وينبغي أن تسفر عن وضع وثيقة قانونية دولية ملزمة. وطلب إلى رئيسة الفريق العامل أن تبين أهم العقبات التي تواجهها في تنفيذ ولايتها وما يمكن فعله من أجل تحسين عمل الفريق.

٨ - السيدة تشين كان (الصين): قالت إن الطريق إلى التنمية طويلة، لا سيما بالنسبة للبلدان النامية التي تأثرت سلباً بالأزمة المالية العالمية وتغير المناخ والتراعات المختلفة. وذكرت أن الصين تدعو المجتمع الدولي إلى تنفيذ إعلان الحق في التنمية وتعزيز إدراجه في عمل الأمم المتحدة. وطلبت إلى رئيسة الفريق العامل أن تحدد التدابير التي يمكن أن تتخذها الأمم المتحدة لتنفيذ الحق في التنمية.

على استقرار النظم الاقتصادية والمالية الوطنية والعالمية؛ واستراتيجيات السياسات الداعمة للحق في التنمية؛ ووضع نظام اقتصادي تنظمي ورقابي لإدارة المخاطر وتشجيع المنافسة؛ ونظام تجاري دولي منصف وقائم على قواعد ويمكن التنبؤ به وغير تمييزي؛ وتوفير الموارد المالية الكافية؛ واطاحة امكانية الاستفادة من العلوم والتكنولوجيا.

٤ - وزادت على ذلك قولها إنها عقدت مشاورات غير رسمية مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية والتجارية المتعددة الأطراف الدولية لإشراكها بفعالية أكبر في أنشطة الفريق العامل، لا سيما فيما يتعلق بمشروع المعايير والمعايير الفرعية التنفيذية. وأعربت عن الأسف لتدني مستوى مشاركة أصحاب المصلحة في أنشطة الفريق العامل، وقالت إن ذلك ربما يعزى لعدم الوضوح فيما يتعلق بدورهم بسبب عدم تحديد مجالس إدارتهم لولاية في مجال حقوق الإنسان.

٥ - وأضافت قائلة إن مسألة معالجة المؤشرات أو عدم معالجتها لا تزال تؤثر في نظر الفريق العامل في مشروع المعايير والمعايير الفرعية التنفيذية. ويرى البعض أن المشاريع الفرعية التنفيذية المقترحة ليست تنفيذية وأنه يجب، تمسها والممارسة والنهج القائمة على النتائج، النظر في المؤشرات جنباً إلى جنب مع المعايير. وتقول وجهة نظر أخرى إن المؤشرات المستخدمة لتقييم أداء البلدان النامية لا تساعد في وضع مجموعة من المعايير الشاملة والمتسقة، وإلها تقع خارج نطاق ولاية الفريق العامل. وذكرت أن المناقشة كشفت عن رؤى مختلفة للتنمية وأن ميزان القوى بينها هو الذي يحسم النتيجة. ثم قالت إنها شرعت في إجراء مشاورات غير رسمية مع المجموعات الإقليمية والسياسية وإلها ستقدم تقريراً عن نتائجها في الدورة التالية للفريق العامل في أيار/مايو ٢٠١٤. وشجعت جميع الجهات صاحبة المصلحة على المشاركة البناءة في عملية الاستعراض.

واقع ملموس. ثم قالت إن على مفوضية حقوق الإنسان إن تواصل تعزيز هذا الحق.

١٢ - السيدة كونانايكام (رئيسة الفريق العامل المعني بالحق في التنمية): قالت إن العائق الرئيسي الذي يحول دون أعمال الحق في التنمية هو الاختلاف في تفسير التنمية وعلاقتها بحقوق الإنسان. ونظرا لأن تفسير الدول للحق في التنمية يختلف باختلاف وواقعها وإيديولوجياتها وتجاربها، فإن ذلك يزيد من صعوبة التوصل إلى توافق في الرأي في المرحلة التالية من العملية فيما يتعلق بتنفيذ المعايير والمعايير الفرعية التنفيذية. وأضافت قائلة إن النجاح في تنفيذ الحق في التنمية في الأمد البعيد مسألة تتوقف على الإرادة السياسية وليست مسألة جوانب تقنية. وأعربت عن الاعتقاد بأن الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية ستؤدي إلى موقف موحد لأن من مصلحة البلدان التغلب عليها.

١٣ - ومضت تقول إن المشكلة الرئيسية فيما يتعلق بأعمال الحق في التنمية والنهوض بالأهداف الإنمائية للألفية هي اعتماد سياسات أسفرت عن حالات من عدم المساواة أو فاقمتها أو لم تتوصل إلى معالجتها، وهذا اتجاه أثبتته عدد من الدراسات والتقارير الصادرة عن الأمم المتحدة. لذلك، ينبغي إيلاء اهتمام للسياسات التي فاقمت عدم المساواة والسياسات التي من شأنها إن تخفف من حدتها. وفيما يتعلق بالخطة الإنمائية لفترة ما بعد عام ٢٠١٥، دعت الدول الأعضاء إلى أن تكفل إثراء مناقشات الفريق العامل في هذا الشأن بخبرة ومعارف الخبراء العاملين في كامل منظومة الأمم المتحدة.

١٤ - السيدة سيكاغيا (المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان): قالت إنها سعت إلى إبراز أهمية عمل المدافعين عن حقوق الإنسان والمساهمة في تمكينهم وحمايتهم. وذكرت أن المدافعين لا يزالون يواجهون الخطر،

٩ - السيدة مسيندو (جنوب أفريقيا): قالت إن إعلان الحق في التنمية يؤكد الحق العالمي غير القابل للتصرف في أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويتعين على جميع الدول أن تتعاون، تمثيا والإعلان، من أجل النهوض بالتنمية وإزالة جميع العقبات التي تحول دون تحقيق ذلك. وينبغي أن يتجاوز المجتمع الدولي التحديات المشار إليها في التقرير فيما يتعلق بوضع وثيقة قانونية دولية ملزمة. واستفسرت عن أفضل كيفية يمكن أن يحرز بها المجتمع الدولي تقدما نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية قبل موعد عام ٢٠١٥.

١٠ - السيدة بيريز ألفاريز (كوبا): قالت إنه يتعين على جميع الدول أن تتخذ خطوات من أجل تنفيذ الحق في التنمية، بما في ذلك الوفاء بالتزاماتها الخارجية في مجال المعونة الإنمائية بهدف إقامة علاقات اقتصادية منصفة. وينبغي أن تتأكد منظومة الأمم المتحدة من أن الحق في التنمية يحظى بنفس الدرجة من الأهمية التي تحظى بها حقوق الإنسان الأخرى وتُعطى الأولوية لأعمال هذا الحق. وينبغي أن تتفق الدول على وثيقة قانونية دولية ملزمة. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يحث الفريق العامل على مواصلة جهوده من أجل تعزيز أهمية الحق في التنمية وكفالة أعماله. واستفسرت عن نوع الدعم الإضافي الذي يحتاجه الفريق العامل من منظومة الأمم المتحدة من أجل إحراز المزيد من التقدم نحو هذا الهدف.

١١ - السيدة غاي لونا (إندونيسيا): قالت إنه على الرغم من التقدم المحرز نحو تنفيذ إعلان الحق في التنمية، من المهم للغاية أن يستكشف المجتمع الدولي السبل الكفيلة بتحقيق هذا الهدف. ولاحظت أهمية مناقشة المعايير والمعايير الفرعية التنفيذية، وقالت إن وفدها يود التأكيد على بناء القدرات والمساعدة الفنية. وإن إندونيسيا تشجع المجتمع الدولي على التحلي بالإرادة السياسية في التزامه بترجمة الحق في التنمية إلى

وأمان وبفعالية بحقوقهم، ويكفل في الوقت نفسه وفاء الدول بالتزاماتها وخضوعها للمحاسبة.

١٦ - وواصلت كلامها فقالت إن العناصر الضرورية لهذا النهج في سياق المشاريع الإنمائية الضخمة هي: المساواة وعدم التمييز، ويعني ذلك أن حقوق الإنسان للمجتمعات المحلية المتأثرة بمثل هذه المشاريع ينبغي ألا تتأثر سلباً في أي مرحلة من مراحل العملية؛ والمشاركة، وتعني الإشارك الفعلي للمجتمعات والمدافعين عن حقوق الإنسان المتأثرين بالمشاريع وتمكينهم؛ وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من المخاطر الكبيرة مثل التهديد بالقتل؛ والشفافية والوصول إلى المعلومات بما يمكن أصحاب الحقوق من فهم الكيفية التي ستتأثر بها حقوقهم، والمطالبة بتلك الحقوق ومحاسبة المكلفين بالمهام؛ وإنشاء آليات للمحاسبة، وإنصاف المتضررين، وذلك استناداً إلى فكرة أن جميع أصحاب المصلحة مسؤولون وفقاً لالتزاماتهم. بموجب المعايير والقانون المنظمة لعملهم، وأنه يجب أن تكون هناك آليات لتمكين أصحاب الحقوق من إبلاغ تظلماتهم والحصول وإنصافهم بالفعل دون أن يخشوا أي ترهيب. وينبغي أن تكون جميع آليات التظلم غير القضائية آليات مشروعة، ويمكن الوصول إليها والتنبيه بها، ومنصفة، وشفافة، ومتوافقة مع حقوق الإنسان، ومصدر تعلم مستمر وقائمة على الحوار والمشاركة.

١٧ - وأكدت على الدور الحاسم الذي تقوم به المجتمعات المحلية والمدافعون عن حقوق الإنسان في تحديد شكل السياسات والمشاريع الإنمائية، وقالت إن بإمكان المدافعين أن يكفلوا أن يكون الحوار معززا للانسجام الاجتماعي ومانعا لنشوب النزاع. ويتعين على جميع الجهات المسؤولة عن المشاريع الإنمائية الضخمة أن تعمل بحسن نية مع المجتمعات المحلية والمدافعين عن حقوق الإنسان. وباستطاعة المدافعين عن حقوق الإنسان أن يشاركوا في عمليات تقييم آثار حقوق الإنسان، أي أن يقوموا بدور المراقبين المستقلين في

وأن هناك اتجاهها نحو استخدام التشريعات لتشديد الخناق عليهم وتقييد عملياتهم. فهم غالباً ما يُنعتون بأعداء الدولة، ويتعرضون للمضايقات والوصم، ويجرمون بسبب قيامهم بعملهم. وتواجه النساء المدافعات عن حقوق الإنسان والعاملات من أجل الوصول إلى الأراضي والمدافعات عن البيئة مخاطر عالية. وأوضحت أن الجهات الفاعلة من غير الدول تنتهك هي الأخرى حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان، ويتم ذلك أحياناً بتواطؤ مع السلطات الحكومية. وغالباً ما يتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يحاولون تقديم تقارير عن حالة حقوق الإنسان إلى الآليات أو الهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، غالباً ما يتعرضون للترهيب والأعمال الانتقامية.

١٥ - وتابعت تقول إنه على الرغم من إحراز تقدم كبير في تهيئة بيئات آمنة وتمكينية وتوطيدها لتمكين المدافعين عن حقوق الإنسان من القيام بنشاطهم في بعض الجهات في العالم، لا تزال هناك بعض التحديات لقائمة. وقالت إنها ركزت في تقريرها إلى الجمعية العامة (A/68/262) على العلاقة بين المشاريع الإنمائية الضخمة وأنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان. إنهم غالباً ما يُنهمون بالتعطيل عندما يعترضون على تنفيذ خطط إنمائية لها تأثير مباشر على الموارد الطبيعية، والأراضي والبيئة. وما فتئت الشركات ومؤسسات الأعمال الخاصة تنتهك حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان، كما تعرض الكثيرون منهم إلى الاعتداءات الجسدية. ولمواجهة هذه الحالة، دعت إلى وضع نهج قائم على الحقوق فيما يتعلق بالمشاريع الإنمائية الضخمة، قائم على الإطار المعياري للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأوضحت أن هذا النهج يهدف إلى معالجة الممارسات التمييزية والتوزيع غير العادل للنفوذ والموارد، التي تعوق تحقيق التنمية المستدامة. ويمكن أن يساعد هذا النهج في وضع آليات وشروط لتمكين المتأثرين بالمشاريع الإنمائية من المطالبة في

المدافعين المعارضين لمثل هذه المشاريع استنادا إلى أسباب بيئية.

٢٠ - ومضت تقول إنه قد يكون من المفيد إذا تقدم أمثلة على أفضل الممارسات في هذا النهج. ونظرا لزيادة تعرض المدافعين عن حقوق الإنسان للمخاطر في هذه الحالات، طلبت إلى المقررة الخاصة أن تُذكر الدول بالتزامها بحمايتهم واقترح طرق محددة يمكن أن توفر بها الحماية لهم. واختتمت قائلا إنه نظرا لاقتراب موعد انتهاء ولاية المقررة الخاصة، فلعله يكون من المفيد أن تطلع اللجنة على أفكارها العامة بشأن العوائق التي اعترضتها في أداء مهامها والتحديات الرئيسية التي تواجهها الولاية في المستقبل.

٢١ - السيدة آنه تو دونغ (سويسرا): قالت إن بلدها يشاطر المقررة الخاصة قلقها إزاء الحالة التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان، لا سيما أولئك الممثلون للسكان الأصليين والاقليات والفقراء. وأضافت قائلة إن وفدها يود أن يطلع على آراء المقررة الخاصة بشأن الكيفية التي يمكن أن يتم بها إدماج نهج قائم على حقوق الإنسان، بصورة منهجية في عملية صنع القرارات فيما يتعلق بالمشاريع الإنمائية الضخمة. ومن المهم أن يكون السكان الأصليون قادرين على إبداء موافقتهم الحرة والمسبقة والمستنيرة على جميع القرارات الإدارية والتشريعية التي تمهمهم. واستفسرت عن الكيفية التي يمكن بها كفالة مشاركة المجموعات المستبعدة والمهمشة عادة مشاركة فعلية في عمليات اتخاذ القرارات. وأخيرا، طلبت إلى المقررة الخاصة أن تذكر الدول بمسؤوليتها عن التأكد من حماية المؤسسات التجارية لحقوق المدافعين عن حقوق الإنسان.

٢٢ - السيد وحيد (ملديف): قال إن بلده يكفل حماية المدافعين عن حقوق الإنسان بموجب دستوره، وذلك من خلال التدابير التشريعية والتعاون بين الحكومة واللجنة

رصد تنفيذ المشاريع. واحتتمت بالقول إن الدور الهام الذي يقوم به المدافعون عن حقوق الإنسان في النهوض بالتنمية يتسم بأهمية خاصة في سياق الخطة الإنمائية لفترة ما بعد عام ٢٠١٥.

١٨ - السيدة موليستاد (النرويج): قالت إن وفدها بصدد تقديم مشروع قرار الهدف منه حماية المدافعين عن حقوق الإنسان للمرأة وأنه يستند إلى تقارير المقررة الخاصة، ودعت جميع الدول إلى تأييده. وأضافت قائلة إن المقررة الخاصة ستقدم تقييما لحالة المدافعين عن حقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٤، غير أنه قد يكون من المفيد أن تطلع اللجنة الثالثة على بعض الملاحظات بشأن الاتجاهات الماضية والتطورات والآراء بشأن المستقبل. وواضح أن المخاطر والاعتداءات وأعمال التهريب التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان في بعض أجزاء العالم، والتي ركز عليها التقرير، تمثل انتهاكا غير مقبول للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وطلبت إلى المقررة الخاصة أن تتحدث بإسهاب عن التزام الدولة بالتأكد من تمتع المدافعين عن حقوق الإنسان بظروف عمل آمنة وتمكينية، لا سيما فيما يتعلق بالمشاريع الإنمائية الضخمة.

١٩ - السيدة تشامبا (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إنه نظرا لأن حماية حقوق الإنسان للمدافعين تمثل أولوية رئيسية بالنسبة للاتحاد الأوروبي فإنها تخشى أنهم يتعرضون للمضايقات والوصم والتجريم في جميع أنحاء العالم. وأضافت قائلة إن الاتحاد الأوروبي يسعى إلى تعزيز حمايتهم بوسائل منها المبادئ التوجيهية التي وضعها والمتعلقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان. وقد سلطت المقررة الخاصة الأضواء على دورهم الهام في مجال التنمية، ولا سيما فيما يتعلق بالمشاريع الإنمائية الضخمة. وتضمن تقريرها رسالة أيجابية مفادها أنه يمكن وضع نهج قائم على حقوق الإنسان يحمي حقوق

أجل تمكين الفئات الأشد ضعفا، مع بيان أفضل مكان لعقد الدورات التدريبية للمدافعين عن حقوق الإنسان نظرا لما يتعرضون له من قمع في بعض الدول.

٢٥ - **السيدة والكر** (المملكة المتحدة): قالت إن حكومة بلدها تشاطر المقررة الخاصة شواغلها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين غالبا ما يتأكدون من أن المشاريع الإنمائية الضخمة مشاريع مستدامة ولا تضر البيئة. وأضافت قائلة إن المدافعين عن حقوق الإنسان في حاجة إلى بيئة آمنة يعملون فيها، بما في ذلك احترام حرية التعبير والوصول إلى المعلومات. وطلبت تقديم توصيات تتعلق بتحديد الطرق الكفيلة بمساءلة المؤسسات عن انتهاك حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان. وذكرت أن المقررة الخاصة دعت في تقريرها الدول إلى إدراج نهج قائم على حقوق الإنسان في قوانينها وأنظمتها الإدارية. وأعربت عن رغبة وفدها في معرفة الشكل الحقيقي الذي ينبغي أن يتخذه هذا النهج، ومعرفة الكيفية التي يمكن بها تطبيقه على المدافعين عن حقوق الإنسان، والأمثلة التي يمكن تقديمها فيما يتعلق بأفضل الممارسات. ثم قالت إن النهج القائم على الحقوق الورد بيانه في التقرير يعكس المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن النشاط التجاري وحقوق الإنسان. واستفسرت عما إذا كانت هناك خطط لتنسيق عمل المقررة الخاصة مع عمل الفريق العامل بشأن مسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية ومؤسسات الأعمال التجارية الأخرى.

٢٦ - **السيدة سكاسيلوفا** (الجمهورية التشيكية): قالت إن حكومة بلدها تشاطر المقرر الخاصة شواغلها إزاء المخاطر المتزايدة المحدقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان. وتساءلت عن الكيفية التي يمكن أن يدعم بها المجتمع الدولي بالفعل حقوق الإنسان للمدافعين عنها في سياق المشاريع الإنمائية، وعما إذا كانت هناك خطط للتعاون مع الفريق العامل بشأن مسألة

المستقلة لحقوق الإنسان. وأضاف قائلا إن ملديف تعترف بأن المدافعين عن حقوق الإنسان ساهموا مساهمة كبيرة في تحقيق التنمية المستدامة، واحترام جميع حقوق الإنسان وحماية البيئة. وذكر أنه لما أشار المجتمع المدني إلى وجود مخاطر تهدد البيئة في بلده، أسفر عمل المدافعين عن حقوق الإنسان عن اتخاذ تدابير في مجال حماية البيئة. ونظرا للعلاقة المتأصلة بين الأعمال التجارية والمشاريع الإنمائية الضخمة، طلب إلى المقررة الخاصة أن تبدي آراءها بشأن تمويل الدول لمنظمات المجتمع المدني وما هي المعايير التي ينبغي تطبيقها فيما يتعلق بهذا التمويل. ونظرا لأن نشطاء المجتمع المدني يشاركون أحيانا في الأنشطة السياسية، تساءل عما إذا كان بإمكانها التمييز بين النشاط في مجال حقوق الإنسان والمشاركة السياسية.

٢٣ - **السيدة توريس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن حكومة بلدها ترحب بتركيز المقررة الخاصة على المدافعين عن حقوق الإنسان للمرأة وعن حقوق الفئات المحرومة والفئات الضعيفة فيما يتعلق بالمشاريع الإنمائية الضخمة. وأعربت عن موافقة الولايات المتحدة بوجه خاص على توصيتها بشأن حرية التعبير، وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، التي يتعين على الدول أن تسمح وفقا لها للمدافعين عن حقوق الإنسان بالتعبير عن آرائهم. وأضافت قائلة إنه ينبغي أن يتلقى المسؤولون عن إنفاذ القوانين التدريب المناسب على احترام حقوق الإنسان عند التعامل مع المتظاهرين. وعلاوة على ذلك، فإن دور المجتمع المدني دور أساسي في حماية حقوق الإنسان.

٢٤ - وأعربت عن قلق الولايات المتحدة إزاء معاملة المدافعين عن حقوق الإنسان في العالم التي تشمل محاولات إسكاتهم ومنعهم من إسماع صوتهم في الأمم المتحدة. وطلبت إلى المقررة الخاصة أن تقدم توصيات بشأن تدريب أصحاب المصلحة وكذلك المدافعين عن حقوق الإنسان، وذلك من

الضخمة. وأذنت السلطات القضائية بإجراء تحقيقات في ادعاءات تتعلق بممارسات غير مشروعة أسفرت عن إنصاف المتضررين وتقديم تعويضات لهم في الحالات التي ثبت فيها ذلك. وهناك أفراد كثيرون ومؤسسات كثيرة تدافع عن حقوق الإنسان بتشجيع من الحكومة ودعمها وحماتها. بيد أنه يتعين على هؤلاء المدافعين عن حقوق الإنسان امتثال جميع المتطلبات التي تنص عليها قوانين البلد وفقا للمبدأ الأساسي، مبدأ سيادة القانون. واختتم بيانه قائلا إنه أمر عادي أن تعاقب الدول الأشخاص الذين يشاركون في أنشطة غير مشروعة تحت غطاء الدفاع عن حقوق الإنسان.

٢٩ - السيدة غاي لونا (إندونيسيا): أعربت عن دعم حكومتها لدور المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك في التنمية، شريطة أن يتصرفوا كمسؤولين خاضعين للمساءلة. وينبغي للدول أن توفر لهم بدورها الحماية الكافية، كما أنه ينبغي الطلب إلى المجتمع الدولي أن يتخذ موقفا متوازنا وموضوعيا. وطلبت إلى المقررة الخاصة أن تبدي رأيها بشأن دور المجتمع الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة، في مجال منع انتهاكات حقوق الإنسان عن طريق بناء قدرات الدول من خلال التعاون الدولي والمساعدة الفنية.

٣٠ - السيدة سيكاغيا (المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان): قالت إنه على الرغم من أن المدافعين عن حقوق الإنسان قد ازدادوا بروزا وإن العديد من الدول قدمت مساهمات إيجابية للغاية فيما يتعلق بمعاملتهم في المناقشات الجارية في مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة، لا تزال هناك تحديات قائمة. وعلى سبيل المثال، وجهت لها دول عديدة دعوة لزيارة بلدانها وكانت هذه الزيارات ذات أهمية بالغة في عملها. وذكرت أن عددا قليلا من الدول تابعت تنفيذ التوصيات التي قدمتها بعد تلك الزيارات، وأنه يلزمها أن تفعل ذلك. وأوضحت أنه يجب نشر الإعلان بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، وإدراجه

حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وسائر مؤسسات الأعمال التجارية. ثم قالت إنه نظرا للدور البالغ الأهمية الذي يمكن أن يقوم به المدافعون عن حقوق الإنسان بوصفهم مراقبين للمشاريع الإنمائية الضخمة، تساءلت عن الكيفية التي يمكن أن يتعاون بها المدافعون من مختلف البلدان في هذا المجال، لا سيما في حالة المشاريع الإنمائية العابرة للحدود.

٢٧ - السيدة مكالوين (أيرلندا): أعربت عن القلق الذي يساور بلدها بوجه خاص إزاء عدم توفر بيئة آمنة وتمكينية للمدافعين عن حقوق الإنسان في العالم. وذكرت أن البرنامج السابع للمدافعين عن الخط الأمامي المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر، المعقود في دبلن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، سلط الأضواء على القيود المفروضة على هذه البيئة في العديد من البلدان. وأضافت قائلة إن الحكومة الأيرلندية ما فتئت تعمل مع المدافعين عن الخط الأمامي منذ تأسيس الحركة في عام ٢٠٠١. ولاحظت الإشارة في التقرير إلى المخاطر المحددة التي يواجهها المدافعون عن حقوق المجتمعات المحلية المتأثرة بالمشاريع الإنمائية الضخمة، وقالت إن وفدها يتفق مع المقررة الخاصة على أن المدافعين عن حقوق الإنسان قدموا مساهمة إيجابية في مجال التنمية المستدامة بمعارضتهم للمشاريع الضارة بالبيئة. وطلبت إلى المقررة الخاصة أن تقدم أمثلة على أفضل الممارسات للنهج القائم على حقوق الإنسان الوارد في التقرير.

٢٨ - السيدة تشين كان (الصين): أعربت عن اعتقاد حكومة بلدها بأن التنمية المستدامة تسير جنبا إلى جنب مع حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وبأن الحكومة هي المسؤولة عن تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسهر في الوقت نفسه على ضمان حقوق المواطنين. وذكرت أن الصين نجحت في تعزيز حقوق الإنسان بطريقة نالت إعجاب بقية بلدان العالم. فقد اتخذت التدابير المؤسسية والتشريعية اللازمة لحماية جميع الحقوق المشروعة فيما يتعلق بالمشاريع الإنمائية

الإنسان بشق الأسماء حتى يواصلوا تنفيذ برامجهم، كما ينبغي التمييز بين المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين.

٣٣ - واستطردت تقول إنه ينبغي توفير التدريب لجميع أصحاب المصلحة المشاركين في المشاريع الإنمائية الضخمة، بما في ذلك موظفو شركات الأمن الخاصة والموظفين الحكوميين، فضلا عن المدافعين عن حقوق الإنسان أنفسهم. وينبغي أن يفهم المدافعون عن حقوق الإنسان على نحو كامل حقوقهم بموجب الإعلان والآليات الأخرى حتى يتمكنوا من تقديم شكاواهم. وفيما يتعلق بمسألة التعاون مع الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، قالت إن مثل هذا التعاون قائم بالفعل وإن من المقرر تنظيم حلقة نقاش مشتركة بشأن مسألة المدافعين عن حقوق الإنسان في المستقبل القريب.

٣٤ - السيد سوليانديغا (رئيس الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال) قال إن تقريره (A/68/279) يسلط الضوء على تأثير عمليات مؤسسات الأعمال على حقوق الشعوب الأصلية، شاهدا على أهمية مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأضاف قائلا إن الفريق العامل أشار إلى التهميش الاجتماعي والاقتصادي للشعوب الأصلية عموما مما أضعف قدرتهم على المطالبة بحقوقهم وجعلهم مستبعدين من المفاوضات والمشاورات. ولفت انتباه الفريق العامل إلى العديد من الحالات ذات الصلة بالأعمال التجارية التي أثرت في حقوق الشعوب الأصلية، مع التركيز على علاقتهم الروحية والثقافية عميقة الجذور بالأراضي والأقاليم والموارد. ولذلك، ركز في تقريره على الكيفية التي يمكن أن توضح بها المبادئ التوجيهية

في القوانين المحلية وتنفيذه في الدول الأعضاء. وأضافت قائلة إن الأعمال الانتقامية مستمرة ضد الأشخاص الذين يتعاونون مع الأمم المتحدة، على الرغم من أن بعض البلدان أخذت توصياتها مأخذ الجد واعتمدت قوانين لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان خصيصا وفتحت حوارا مع المجتمع المدني.

٣١ - وتابعت تقول إن من واجب الدول تهيئة بيئة ملائمة لتمكين المدافعين عن حقوق الإنسان من القيام بأنشطتهم في أمان. ويجب تمكين المجتمعات المحلية من المشاركة في كل مرحلة من مراحل المشاريع الإنمائية الضخمة، ابتداء من مرحلة تصميمها وتخطيطها ووصولاً إلى التنفيذ والرصد والتقييم، غير أنه لا يسمح لهم وفقا للممارسات المتبعة بالمشاركة إلا في وقت متأخر جدا، إن لم يُسمح لهم على الإطلاق. ومن المهم للغاية أيضا التعجيل، ودون تحيز، بمعالجة ظاهرة الإفلات من العقاب وتقديم مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان للعدالة. وفيما يتعلق بأفضل الممارسات، أشارت إلى مثال أستراليا التي وضعت ضمانات اجتماعية للفئات الضعيفة في مجال أنشطة التعدين، ومثال الوكالة الوطنية الكولومبية للمحروقات التي صارت ملزمة قانونا بتحديد المنهجية المستخدمة في تقييم أثر أي مشروع على المجتمعات المعنية. وقدمت أيضا كمثال على أفضل الممارسات مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية، وهي آلية طوعية متعددة أصحاب المصلحة.

٣٢ - وردا على السؤال المتعلق بكفالة مشاركة المجتمعات المحلية المهمشة، أشارت إلى العديد من الأمثلة الواردة في تقريرها. وانتقلت إلى الحديث عن ادعاءات المجتمع المدني المشارك في الأنشطة السياسية فقالت إن هناك اتجاه نحو تسييس عمل المدافعين عن حقوق الإنسان وتجريمهم ووصمهم، وإن ذلك من أكبر التحديات التي تواجههم. وينبغي أن تكف الدول عن نعت المدافعين عن حقوق

مؤسسات الأعمال والتي تترتب عليها آثار تمس الشعوب الأصلية مرتبطة بالشركات عبر الوطنية. وفي حين أن الدول ليست ملزمة عموماً بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان بتنظيم الأنشطة الخارجة عن نطاق ولايتها القضائية والتي تقوم بها مؤسسات الأعمال المقيمة في أقاليمها، تؤكد المبادئ التوجيهية مبررات سياسية قوية تبيح لها ذلك. وأشار إلى أن نساء الشعوب الأصلية يتعرضن للتمييز على أساس نوع الجنس بالإضافة إلى انتمائهن العرقي.

٣٧ - وذكر أيضاً أن الدول الأعضاء يلزم أن تدعم بالفعل توصيات الفريق العامل من أجل حماية الشعوب الأصلية من انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بمؤسسات الأعمال وضمان مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان. وينبغي أن تقوم جميع الجهات صاحبة المصلحة بإجراء دراسات لمدى فعالية آليات الإنصاف المتاحة للشعوب الأصلية. وقال إن الفريق العامل يرحب بقرار عقد مؤتمر عالمي بشأن الشعوب الأصلية في عام ٢٠١٤ وأنه يتطلع إلى العمل مع جميع الجهات صاحبة المصلحة لتحديد الكيفية التي يمكن الاستفادة بها أكثر من المبادئ التوجيهية من أجل كفالة حماية حقوق الشعوب الأصلية وجميع المجتمعات المحلية المتضررة بأنشطة الشركات من الآثار السلبية المترتبة على انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بنشاط مؤسسات الأعمال.

٣٨ - السيدة مسيندو (جنوب أفريقيا): أعربت عن قلق بلدها إزاء اعتماد الأمم المتحدة المفرط على الآليات الطوعية فيما يتعلق بمؤسسات الأعمال وحقوق الإنسان، التي لم تسد الفراغ الناشئ في مجال الحماية فيما يتعلق بالقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان ولم تكفل مساءلة الشركات عبر الوطنية المسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان. وأضافت قائلاً إن جنوب أفريقيا تشجع المساواة في الحقوق للجميع دون تمييز، وهي دولة طرف في إعلان الأمم

أدوار الدول ومؤسسات الأعمال والشعوب الأصلية ومسؤولياتها عند بحث تلك الآثار.

٣٥ - وتابع يقول إن الدول لئن كانت ليست المسؤول المباشر عن انتهاك الجهات الخاصة لحقوق الشعوب الأصلية، فإن من واجبها حمايتهم في الحالات التي يمكن أن تُنسب فيها مثل هذه الاعتداءات إليها أو في حالة عدم اتخاذها الخطوات اللازمة لمنعها أو معالجتها. وأوضح أن أكثر الصكوك الدولية أهمية في هذا الصدد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. ومن العناصر الأساسية في حقوق الشعوب الأصلية الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، التي تتوقف عليها قدرتهم على ممارسة عدد من الحقوق والتمتع بها. ويربط الإعلان التمتع بهذه الحقوق بشرط الحصول على تلك الموافقة، ثم قال إن التشاور والمشاركة بحسن نية عاملان حاسمان لا سيما فيما يتعلق بقرارات المؤسسات الأعمال التي يحتمل أن يكون لها تأثير كبير في حقوق الشعوب الأصلية، مثل مشاريع التعدين والمشاريع الزراعية الصناعية ومشاريع الهياكل الأساسية.

٣٦ - وزاد على ذلك قوله إن الدول غالباً ما توقع على اتفاقات للتجارة الحرة واتفاقات استثمار ثنائية ذات تأثير كبير على الشعوب الأصلية دون مشاورتهم على الوجه المطلوب. وفي هذا السياق، تنص المبادئ التوجيهية على أن على الدول الوفاء بالتزاماتها في سعيها إلى إبرام معاهدات وعقود تتعلق بالاستثمار، آخذة في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للشعوب الأصلية ومواطني الضعف التي تشكو منها. وقد يلزم اتخاذ تدابير إضافية لكفالة عدم التمييز ضد الشعوب الأصلية في المجال القضائي، وهو ما قد يتطلب اعتراف الدول في إجراءاتها القضائية بقوانينهم العرفية وتقاليدهم وممارساتهم وملكيتهم العرفية للأراضي والموارد الطبيعية. وذكر أن العديد من الأنشطة ذات الصلة

ونظرا إلى الحاجة إلى الإسراع في تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، طلبت إلى رئيسة الفريق العامل أن تقترح المسألة التي ينبغي إعطاؤها أولوية رئيسية خلال السنة المقبلة بالنسبة للأمم المتحدة ككل من أجل تحقيق ذلك، وبوجه خاص بالنسبة للوكالات العاملة من أجل حماية حقوق الشعوب الأصلية.

٤١ - **السيدة والكر** (المملكة المتحدة): قالت إن حكومة بلدها أطلقت في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ خطة عملها بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لتصبح بذلك أول بلد يقوم بوضع توجيهات للشركات بشأن إدراج حقوق الإنسان في عملياتها بشكل صريح وفقا للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأضافت قائلة إن المملكة المتحدة تحت جميع الدول الأعضاء على تفعيل المبادئ التوجيهية، التي تمثل معيارا عالميا. ونظرا لأن هناك العديد من أصحاب المصلحة في العالم لا يزالون غير عالمين بوجود المبادئ التوجيهية، قالت إنها تود أن تعرف أفضل طريقة لنشرها والمعلومات المتعلقة بها وأهداف المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٤٢ - **السيدة شنيرغر** (سويسرا): قالت إن الشعوب الأصلية لا ينبغي أن تتعرض لأي أعمال انتقامية أو أعمال عنف عندما تعترض على عمليات الأعمال التجارية، لا سيما العمليات الجارية في قطاع استخراج المعادن. وذكرت أن سويسرا تعكف على وضع استراتيجية وطنية بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، كما أن حكومتها حثت الصناعة التعدينية على الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، لا سيما حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان. وأوضحت أن المبادئ الطوعية بشأن الأمن وحقوق الإنسان تساهم في حماية حقوق الإنسان ومنع نشوب النزاعات في إطار الصناعة

المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وتدعم إطار الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف". بيد أنها تفضل إعداد وثيقة دولية ملزمة قانونا لمساءلة الشركات عبر الوطنية عن التأثير السلبي لمشاريعها على حقوق الإنسان. وطلبت توضيحات بشأن دعوة الفريق العامل إلى تعميم المنظور الجنساني في مسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية ومؤسسات الأعمال الأخرى. وقالت إن وفد بلدها يود أن يعرف المزيد عن الاقتراح المتعلق بتعزيز بناء قدرات القضاة، والمدعين العامين والمحامين، كما استفسرت عن الآليات المالية التي يمكن إنشاؤها في هذا الصدد.

٣٩ - **السيدة تشامبا** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إن التقرير يسلط الضوء على العلاقات الروحية والثقافية العميقة الجذور التي تربط الشعوب الأصلية بالأراضي والأقاليم والموارد، هذه الشعوب التي صارت نتيجة لذلك من بين أكثر الفئات تضررا بنشاط مؤسسات الأعمال. وأضافت قائلة إن الاتحاد الأوروبي يود أن يعرف ما هي الأدوات والسياسات التي يمكن استعمالها لكفالة عدم تهميش مجتمعات الشعوب الأصلية بسبب تأثير أنشطة مؤسسات الأعمال، لا سيما فيما يتعلق بمشاريع التعدين، والزراعة الصناعية والهياكل الأساسية، وما هو العمل الذي يمكن القيام به من أجل تعزيز فعالية آليات الانتصاف. وذكرت أن التقرير يشير إلى الفجوة بين أوجه التقدم على مستوى القوانين وممارسات الدول، وأعربت عن الرغبة في معرفة الكيفية التي يمكن بها سد تلك الفجوة عمليا.

٤٠ - **السيدة موليستاد** (النرويج): أعربت عن موافقة بلدها على التأكيد في التقرير على ضرورة حماية حقوق نساء الشعوب الأصلية وعلى التوصية بأن تقوم الدول والمؤسسات بتعميم مراعاة الفوارق الجنسانية في إجراءاتها وعملياتها. وأعربت أيضا عن اعتقاد النرويج بأنه يتعين على المؤسسات العمل مع رجال ونساء المجتمعات المحلية المتأثرة بعملياتها.

٤٥ - السيد سوليانديغا (رئيس الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال): قال إن تعزيز بناء قدرات القضاة والمدعين العامين والموظفين القانونيين يمثل جانباً من جوانب تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان التي يتعين على الدول معالجتها. وعلى الرغم من أن الدول الأعضاء قد صوتت على اعتماد المبادئ التوجيهية، فإن هناك العديد من الحكومات والشركات لا تعرف عنها سوى القليل. وذكر أن الفريق العامل مسؤول عن دعم المبادئ ونشرها، وأن المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ هو إحدى الأدوات اللازمة لتنفيذ هذه الولاية. وسوف تُعقد جلسات غير رسمية عديدة للدول ومؤسسات الأعمال والمجتمع المدني قبل المنتدى، بما في ذلك تخصيص جلسة للشعوب الأصلية.

٤٦ - وفيما يتعلق بالعلاقة الروحية التي تربط الشعوب الأصلية بأرضهم، قال إن البحوث جارية ضمن المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، وأن المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية بصدد التحقيق في المسألة، كما أن هناك العديد من المؤسسات التي وضعت هذه المسألة في الاعتبار عند وضع المشاريع. وتابع يقول إن الفريق العامل نظر أيضاً في المسألة في المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وأضاف أن العديد من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف أدرجت حقوق الشعوب الأصلية في توجيهاتها السياساتية التي تلزم الشركات عبر الوطنية بامتثالها قبل أن يتسنى لها الحصول على قروض لتمويل المشاريع الإنمائية، كما أن هناك مصارف خاصة كثيرة تعمل على أساس المبدأ نفسه. وأصدر الاتفاق العالمي للأمم المتحدة مشروع كشف ثان عن الدليل المرجعي للأعمال التجارية بشأن الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، وسيصدر

الاستخراجية، كافلة بذلك احترام الدول والشركات لحقوق الإنسان.

٤٣ - وتابعت تقول إن الحوار بين الدول والشركات والمجتمع المدني أسفر عن تمثيل أفضل للمجتمعات المحلية ويسرّ أخذ آرائها في الاعتبار. ثم قالت إن سويسرا قامت بدور رائد في تنفيذ المبادئ الطوعية وأنها ترأست اللجنة التوجيهية منذ آذار/مارس ٢٠١٣. وطلبت إلى جميع الدول الأعضاء التقيّد بالمبادئ، وقالت إنها توافق على ما جاء في التقرير من أن على الدول التي توجد فيها مشاريع استخراجية أن تحدد إجراءات تمنح تعويضات للمجتمعات المحلية المتأثرة سلباً بالمشاريع. وطلبت في هذا الصدد تقديم أمثلة محددة على الآليات غير القضائية التي يمكن أن تقوم بهذا الدور.

٤٤ - السيدة سو كاتشيفا (الاتحاد الروسي): قالت إن بلدها ما فتئ يقوم بعمل رائد في مجال تشجيع الأعمال التجارية المسؤولة اجتماعياً وأنه مقدم رائد للقرارات المنشئة لولايات الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وشركات الأعمال الأخرى، والفريق العامل والمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وذكرت أنه ينبغي نشر المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في أوساط مؤسسات الأعمال والمجتمع المدني. وبالإضافة إلى الإشارة إلى التزامات الدول بحماية حقوق المواطنين من أنشطة مؤسسات الأعمال الضارة، تحدد المبادئ التوجيهية بوضوح أيضاً مسؤولية الجهات من غير الدول. وأضافت قائلة إن الاتحاد الروسي، بوصفه من أكبر الدول المتعددة الإثنيات في العالم، يشارك بفعالية في عمل الأمم المتحدة بشأن قضايا الشعوب الأصلية. وإن قوانين الاتحاد تنص على منح مركز خاص للشعوب الأصلية القليلة العدد، وأن سياسة الحكومة تشمل حماية حقوق ومصالح الشعوب الأصلية.

طلب أن توجه إليه دعوة لزيارة بيلاروس وقال إن المصدر الرئيسي الذي استقى منه المعلومات هو الاجتماعات التي عقدها مع الخبراء المحليين وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بالإضافة إلى المشاورات مع المجتمع المدني. وأوضح أن الانتهاكات المنهجية والمتعمدة لحقوق الإنسان في ذلك البلد يعرض عملية الانتخابات الحرة والزيهة للخطر. ففي الانتخابات البرلمانية التي جرت في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، لم يفز أي مرشح من المعارضة بأي مقعد من المقاعد المتنافس عليها والبالغ عددها ١١٠ مقعد. وأضاف قائلاً إن بيلاروس هي البلد الأوروبي الوحيد الذي يخلو برلمانه من أي معارضة، وأن هذه الحالة مستمرة دون تغيير منذ عام ٢٠٠٤، بصرف النظر عما إذا قاطعت المعارضة للانتخابات أم لم تقاطعها. وذكر أن مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا لم يعتبر أيًا من الانتخابات الرئاسية الأربع والانتخابات البرلمانية الخمس والانتخابات المحلية الخمس التي جرت منذ عام ١٩٩١ انتخابات حرة وزيهة. وشهدت حالة حقوق الإنسان تدهورا حادا بعد الانتخابات الرئاسية التي جرت في عام ٢٠١٠، مما أدى إلى إنشاء ولاية المقرر الخاص.

٥٠ - وواصل كلامه قائلاً إن انتهاكات حقوق الإنسان المسجلة على مرّ السنين تشمل تقييد الحق في حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك حق وسائل الإعلام المستقلة، وانعدام حرية تكوين الجمعيات والتجمعات العامة، وطرح مسألة أوجه النقص في العمليات الانتخابية، وانتهاك استقلال القضاة والمحامين، والحق في الإجراءات القانونية الواجبة والمحكمة العادلة. ورحب بالزيارة التي قام بها مؤخرا وفد تابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بناء على دعوة من الحكومة في ضوء إصلاحات القانون الانتخابي. بيد أنه يبدو أن عملية صياغة القانون الانتخابي الجارية حاليا لا تأخذ في

الدليل النهائي في المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر.

٤٧ - وفيما يتعلق بالآليات غير القضائية المتعلقة بتقديم تعويضات لمجتمعات الشعوب المحلية المتأثرة سلبا بالمشاريع، قال إن الفريق العامل يعكف على إجراء بحث في طرائق تسوية المنازعات بين الشركات ومجتمعات الشعوب المحلية عن طريق تطبيق القانون العرفي. وذكر أن مسألة المساواة بين الجنسين ستظل أيضا من أولويات الفريق العامل. ورحب باعتماد المملكة المتحدة لخطة عمل تتعلق بتنفيذ المبادئ التوجيهية، ودعا بقية البلدان إلى أن تحذو حذوها. واحتتم قائلاً إن الفريق العامل عقد، في إطار نشر المبادئ التوجيهية على الصعيد العالمي، منتدى إقليميا بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في ميدلين، كولومبيا، في آب/أغسطس ٢٠١٣، ومن المقرر أن يعقد اجتماعا إقليميا آخر لإفريقيا في عام ٢٠١٤.

٤٨ - السيد هاراسزقي (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس): قال إنه خلص إلى أنه لم يتحقق سوى تقدم ضئيل في بيلاروس في تنفيذ التوصيات التي قدمتها المفوضة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها (A/HRC/20/8) إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٢. ومن الأسباب التي تشكل مصدر قلق بالغ حالات الاعتقال والاحتجاز التعسفية، ومضايقة المساجين من المعارضين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، والأوضاع السائدة في مرافق الاحتجاز، والتعذيب وأشكال المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة الأخرى، وعدم التوصل إلى حلول لحالات الإخفاء القسري، واستمرار تطبيق عقوبة الإعدام وانتهاكات الحق في حرية التعبير والحق في تكوين الجمعيات والحق في التجمع.

٤٩ - وتابع قائلاً إن تقريره الثاني (A/68/276) يركز على الشواغل المتعلقة بالعمليات الانتخابية في بيلاروس. وذكر أنه

التمييز العنصري، والفاشية الجديدة، ومناهضة السامية، والتعصب الديني، والإزدراء بالقيم الدينية والأخلاقية وممارسة التعذيب. وقال إن بلده سينشر تقريراً ثانياً عن هذه الانتهاكات في البلدان التي تشغل نفسها بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس.

٥٣ - وزاد على ذلك قوله إن تقرير المقرر الخاص كان ذا نوعية أكثر من سيئة وإنه يتناول في ٩٠ في المائة منه تاريخ الانتخابات في بيلاروس منذ عام ٢٠٠١ بدلا من الحديث عن حقوق الإنسان ككل. وعلى الرغم من أن المراقبين من كومنولث الدول المستقلة شهدوا بأن تلك الانتخابات كانت دائما نزيهة وديمقراطية، نرى المقرر الخاص يتقصد دور قاضي القضاة، ليخلص إلى أن تقييم كومنولث الدول المستقلة الإيجابي للانتخابات قد أسفر عن انتهاك كامل لحقوق الإنسان في بيلاروس. وذكر أن إنشاء منصب المقرر الخاص لم يهيئ أي ظروف ملائمة للحوار مع الحكومة، كما أن ولايته تمثل ظاهرة مؤقتة قائمة على فهم سيئ للواقع. واحتتم حديثه قائلًا إن الأولويات التي حددها الحكومة تركز على التعاون مع آليات حقوق الإنسان التريهة التابعة للأمم المتحدة، وامتثال الاستعراض الدوري الشامل والتوصيات المنبثقة عنه، وتحسين قوانين بيلاروس في مجال حقوق الإنسان.

٥٤ - السيدة تشامبا (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): أعربت عن أسف الاتحاد الأوروبي العميق لعدم تعاون السلطات في بيلاروس مع المقرر الخاص وعدم تنفيذ توصيات مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الواردة في تقريرها (A/HRC/20/8) إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٢. وأعربت عن القلق إزاء التقارير المتعلقة بمضايقة المعارضين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وطلبت إلى السلطات المعنية الإفراج عن جميع المساجين

الاعتبار طلبات المجتمع المدني ولا توصيات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. كذلك، لم يتم الإعلان عن التعديلات على القانون الانتخابي على الرغم من نظر البرلمان فيها. وقال إن من المهم للغاية كفاءة إصلاحات إنتخابية شفافة وشاملة تتوافق مع القواعد والمعايير الدولية، ومن خلال التشاور مع طائفة عريضة من أصحاب المصلحة.

٥١ - السيد لازارييف (بيلاروس): قال إن وفد بلده لا يعترف بولاية المقرر الخاص ولا بتقريره. وذكر أن الهدف من الولاية هو فقط الضغط على بيلاروس ومعاقبته على تنفيذها لنمطها الإنمائي الخاص بها، وأن اتهامات المقرر الخاص لا أساس لها من الصحة. وأضاف قائلًا إن بلده يؤيد التعاون الفعلي مع مجلس حقوق الإنسان وآليات حقوق الإنسان. ففي بداية عام ٢٠١٣، نفذت بيلاروس ومفوضية حقوق الإنسان أنشطة مشتركة تتعلق بالاتجار بالبشر والتمييز العنصري. وقد أنجز بلده بنجاح الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل في عام ٢٠١٠، منفذاً بذلك معظم التوصيات، كما أنه يعكف بنشاط على التحضير للشروع في الدورة الثانية بمشاركة المسؤولين الحكوميين والمجتمع المدني. وقال إن بيلاروس مصنفة في المرتبة الخمسين في آخر مؤشر للتنمية البشرية، أي أقل بقليل من هنغاريا، بلد المقرر الخاص، وإنما تقدمت في غضون خمس سنوات ١٤ درجة على المؤشر.

٥٢ - وتابع يقول إنه يطعن في مدى استقلالية المقرر الخاص وموضوعيته لأنه من مواطني دولة عضو في الاتحاد الأوروبي. وأوضح أن ولايته تقرررت على أساس تصويت أقلية وأنها كانت نتيجة تلاعب الاتحاد الأوروبي بقضايا حقوق الإنسان. وزاد على ذلك قوله إن هناك انتهاكات جسيمة ومنهجية لحقوق الإنسان في كامل بلدان الاتحاد الأوروبي، تشمل تدابير قمعية لتقييد حرية الصحفيين وانتهاكات حقوق المهاجرين واللاجئين، بالإضافة إلى

للجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان من أجل تفادي ازدواجية الأنشطة، التي لا موجب لها. وذكر أن الاستعراض الدوري الشامل هو الأداة الحكومية الدولية الأساسية لاستعراض حالات حقوق الإنسان على الصعيد الوطني دون تمييز. وأضاف قائلاً إن مؤتمر القمة رفض استخدام الأدوات التي تؤدي إلى تسييس القضايا، وازدواجية المعايير والانتقاء عند معالجة قضايا حقوق الإنسان.

٥٨ - وتحدث بصفته الوطنية فقال مضيفاً إن بلده يعارض إنشاء واستخدام آليات لحقوق الإنسان خاصة ببلد بعينه واتخاذ قرارات بشأنه وتنفيذها. ونظراً لأنه لا يمكن فرض معايير حقوق الإنسان من الخارج، فإن مثل هذه الولايات ذات طابع صدامي ولا تأتي بنتيجة. وأوضح أن الاستعراض الدوري الشامل هو أكثر السبل ملائمة لمعالجة حالات حقوق الإنسان في مختلف البلدان من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيدين الوطني والدولي. وكما هو الشأن في أماكن أخرى، فإن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس ينبغي معالجتها عن طريق الحوار وليس إنشاء ولايات خاصة ببلد بعينه.

٥٩ - السيدة تشين كان (الصين): قالت إن وفد بلدها يعارض إنشاء واستخدام آليات لحقوق الإنسان خاصة ببلد بعينه واتخاذ قرارات بشأنه وتنفيذها، وإن ذلك في نظرها يعرض التعاون الدولي للخطر. وما على المجتمع الدولي إلا أن يشرع، بدلاً من ذلك، في الدخول في حوار بناء مع بيلاروس.

٦٠ - السيد رحمة الله (كازاخستان): قال إن بلده أحاط علماً بالجهود التي تبذلها حكومة بيلاروس من أجل إحداث تغيير في البلد مع كفالة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الوقت نفسه. وأضاف قائلاً إن كازاخستان ترحب باستعداد بيلاروس للتعاون مع آليات حقوق الإنسان

السياسيين وإعادة تأهيلهم. وقالت إن على بيلاروس أن توقف العمل بعقوبة الإعدام كخطوة أولى في اتجاه إلغائها.

٥٥ - وتابعت تقول إنه ينبغي للمقرر الخاص بيان الكيفية المثلى التي يمكن أن يكفل بها المجتمع الدولي احترام حقوق الإنسان في بيلاروس، لا سيما فيما يتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان، والإشارة إلى ما إذا كان هناك أي تغيير فيما يتعلق بدور المجتمع المدني في بيلاروس منذ تقريره الأول. وذكرت أنها تود أن تعرف الكيفية التي يمكن بها تشجيع بيلاروس على إجراء تغييرات في العملية الانتخابية تكون متمشية والتوصيات الواردة في تقرير المفوضة السامية وفي تقرير المقرر الخاص. واختتمت قائلة إنه سيكون من المهم سماع ملاحظات المقرر الخاص بشأن إمكانية إلغاء عقوبة الإعدام في بيلاروس.

٥٦ - السيدة شنيبرغر (سويسرا): قالت إن من الضروري أن تتعاون جميع الأطراف المعنية مع الإجراءات الخاصة ودعت بيلاروس إلى العمل بصورة بناءة مع المقرر الخاص، وذلك باتخاذ إجراءات منها السماح له بزيارة البلد. وأعربت عن قلق سويسرا إزاء الانتهاك المنهجي لحقوق الإنسان في بيلاروس فيما يتعلق بالعملية الانتخابية. وتساءلت عن السبل التي يمكن توحيها لكفالة احترام الحريات الأساسية قبل الانتخابات وفي أثنائها وعن التدابير التي يمكن اتخاذها لمعالجة الرقابة الذاتية المفروضة على وسائل الإعلام في بيلاروس. وكررت دعوة وفدها لبيلاروس بأن تعلن وقف العمل بعقوبة الإعدام بهدف إلغائها.

٥٧ - السيد جاهرومي (جمهورية إيران الإسلامية) تكلم باسم حركة بلدان عدم الانحياز فقال إن رؤساء الدول والحكومات أكدوا مجدداً في مؤتمر القمة السادس عشر لحركة عدم الانحياز، المعقودة في طهران في عام ٢٠١٢، على الحاجة إلى تعزيز التنسيق بين اللجنة الثالثة التابعة

بيلاروس. وقالت إنها يساورها القلق بوجه خاص إزاء قمع الجمعيات المستقلة ومنع مشاركة أحزاب المعارضة في الانتخابات. ولذلك، ينبغي ان تقوم بيلاروس بإجراء إصلاحات شفافة للعملية الانتخابية. وطلبت إلى المقرر الخاص أن يقدم المزيد من الأفكار بشأن السبل التي تكفل عدم تدخل الحكومة في وسائط الإعلام.

٦٤ - السيد زيلينسكي (بولندا): أعرب عن قلق حكومة بلده إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروس، لا سيما المعاملة السيئة التي يلقاها المدافعون عن حقوق الإنسان، والصحفيون والمعارضون السياسيون. وقال إنه استنادا إلى الإشارات الواردة في التقرير إلى الحالة التي يواجهها السجناء السياسيون في بيلاروس، فهو يود أن يعرف ما هي التدابير التي يمكن أن يتخذها المجتمع الدولي في هذا الصدد، وآراء المقرر الخاص بشأن مدى احترام حقوق العمال وحالة النقابات في بيلاروس. وأضاف قائلاً إن المقرر الخاص واجه، وفقا لما جاء في التقرير، عددا من الصعوبات، من ذلك عدم تمكنه من زيارة بيلاروس. ولعله يكون من المفيد معرفة الكيفية التي يمكن أن يدعمه بها المجتمع الدولي.

٦٥ - السيدة موليستاد (النرويج): أعربت عن قلق بلدها إزاء عدم تحقيق تحسن في حالة حقوق الإنسان في بيلاروس. وقالت إن التقرير مهم بوجه خاص في ضوء الانتخابات المحلية المقبلة. وأعربت عن استياء النرويج لانتهاكات حقوق الإنسان الأساسية فيما يتعلق بالانتخابات، وانعدام حريات التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع، واستمرار تطبيق عقوبة الإعدام. وحثت حكومة بيلاروس على أن تمتثل التزامات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمعايير الدولية، وأن تهيئ أساسا لانتخابات ديمقراطية حقيقية وتُنتهي فوراً تطبيق عقوبة الإعدام. وأعربت عن أسف وفدها لعدم التعاون مع المقرر الخاص وطلبت إليه أن يبين كيفية معالجة ذلك.

التابعة للأمم المتحدة، لا سيما مجلس حقوق الإنسان. وطلب إلى المقرر الخاص عمل المزيد من أجل الدخول في حوار وإقامة تعاون مع سلطات بيلاروس. وأوضح أن التزاهة عامل بالغ الأهمية في ممارسة جميع الولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

٦١ - السيدة والكر (المملكة المتحدة): قالت إنه على الرغم من الإفراج عن المساجين السياسيين في عام ٢٠١٣، فإن حكومة بلدها لا تزال يساورها القلق بسبب حالة المساجين الذين لا يزالون قابعين في السجون المحتجزين في ظروف صعبة، وطلبت الإفراج عنهم فوراً وإعادة تأهيلهم. وأضافت قائلة إنها تضم صوتها إلى بقية الوفود في الدعوة إلى وقف العمل بعقوبة الإعدام من أجل إلغائها، وطلبت إلى الحكومة أن تُعلم أسر الأشخاص الذين أعدموا بوفاتهم وبأماكن دفن رفاتهم. وطلبت إلى المقرر الخاص إذا كان يرى أن من المرجح أن تعلن بيلاروس وقف العمل بعقوبة الإعدام وإذا كان من المرجح أن تمثل القيادة فيها للرأي العام في هذا الصدد.

٦٢ - السيدة الصالح (الجمهورية العربية السورية): أعربت عن اعتقاد بلدها بأنه ينبغي بحث حالات حقوق الإنسان في الدول الأعضاء عن طريق الآليات القائمة على التوافق، مثل الاستعراض الدوري الشامل. وقالت إن وفد بلدها يعارض الاستعمال الانتقائي لقضايا حقوق الإنسان بهدف التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان تحت ذريعة الشواغل الإنسانية. وأوضحت أن ذلك يمثل انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة الذي ينص على أن جميع الدول متساوية في السيادة.

٦٣ - السيدة توريس (الولايات المتحدة الأمريكية): أعربت عن موافقة بلدها على تركيز المقرر الخاص في تقريره على الصلة بين حقوق الإنسان والعمليات الانتخابية في

الصارخة لحقوق الإنسان في البلدان التي تدعي أنها ديمقراطية، مبرهنا بذلك على التسييس المفرط للقضايا القطرية في مجلس حقوق الإنسان واستعمال المعايير المزدوجة في معالجتها.

٦٩ - السيد روهلاند (ألمانيا): قال إن عدم وجود معارضة برلمانية في بيلاروس تمثل جانبا واحدا فقط من حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد. وأعرب عن قلق ألمانيا بوجه خاص لاستمرار تطبيق عقوبة الإعدام وطلب وقف ذلك. وأضاف قائلا إن وفد بلده يحث حكومة بيلاروس على التعاون البناء مع المقرر الخاص، وذلك بتكثيفه، في جملة إجراءات أخرى، من دخول إقليمها. وذكر أن المقرر الخاص أشار في تقريره إلى علامات انفتاح فيما يتعلق بالإصلاحات الانتخابية الجارية. وطلب معلومات بشأن الحالة الراهنة في هذا الصدد وكذلك بشأن حالة السجناء السياسيين في بيلاروس.

٧٠ - السيدة سكاسيلوفا (الجمهورية التشيكية): قالت إن حكومة بلدها، التي تربطها علاقات ثنائية مع حكومة بيلاروس، والتي هي على اتصال بالمجتمع المدني في ذلك البلد، لاحظت تدهورا حادا في حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، لا سيما فيما يتعلق بالحقوق الانتخابية. وأضافت قائلة إن وفدها يطلب إلى حكومة بيلاروس أن تكفل إجراء انتخابات عام ٢٠١٥ وفقا للمعايير الدولية. وهي تود كذلك أن تسمع تقييم المقرر الخاص للحالة النفسية للمجتمع المدني في بيلاروس وتساءلت عما إذا كان من الممكن وصفها في أفضل الحالات بأنها حالة استسلام وإحباط أو حالة غبطة وحماس.

٧١ - السيدة كلشيناري فان دير فيلد (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إن وفد بلدها يرفض أي تقييم انتقائي لحالات حقوق الإنسان في أي بلد من البلدان بوصفه يمثل ازدواجية في المعايير، وإن هذا الرفض هو الذي أدى إلى

٦٦ - السيد بريمكولوف (أوزبكستان): قال إن مجلس حقوق الإنسان لم يؤيد بالإجماع تقرير المقرر الخاص الذي لم يقدم سوى تقييم سلبي لحالة حقوق الإنسان في بيلاروس دون أن يراعي الإنجازات التي حققتها الحكومة لا سيما فيما يتعلق بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. وأضاف قائلا إنه من غير المقبول الطلب إلى دولة الإفراج عن مساجين دون مراعاة الأسباب التي سجنوا من أجلها. وذكر أن بيلاروس أبدت انفتاحا في التعاون مع الاستعراض الدوري الشامل، الذي لا ينبغي الاستعاضة عنه بآليات انتقائية ميزتها أنها تأتي بنتائج عكسية فقط. وأعرب عن معارضة أوزبكستان لتسييس حالة حقوق الإنسان في أي بلد من البلدان، ودعا إلى إجراء تقييمات نزيهة ومحيدة وموضوعية ضمن منظومة الأمم المتحدة.

٦٧ - السيدة خفان (الاتحاد الروسي): قالت إن بلدها عارض باستمرار إنشاء ولاية للمقرر الخاص وأن تقريره غير الموضوعي الثاني يؤيد هذا الموقف. وذكرت أن هذا التقرير متحيز ولذلك فهو لا يعكس الواقع في بيلاروس حيث حدث تحول إيجابي على مستوى التشريعات وممارسة إنفاذ القانون. وأعربت عن الأسف لأن المقرر الخاص اعتمد على عدد محدود من المنظمات غير الحكومية كمصدر لاستقاء معلوماته وأنه لم يقيم باستشارة مصادر رسمية. ونتيجة لذلك، فإن معظم المعلومات الواردة في التقرير غير مطابقة للواقع.

٦٨ - وتابعت قائلة إن الاستعراض الدوري الشامل يمثل أساسا لتقييم حالة حقوق الإنسان في جميع البلدان دون استثناء. وأضافت أن حكومة بيلاروس تحلت بالمسؤولية الكاملة في تعاونها مع عملية الاستعراض الدوري الشامل، ونفذت معظم التوصيات المقدمة في الدورة الأولى، مبرهنة بذلك عن انفتاحها للحوار وعن رغبتها في حماية حقوق الإنسان. وأوضحت أن المقرر الخاص ركز دون مبرر على حالة حقوق الإنسان في بيلاروس مقابل الانتهاكات

من الوفود لولاية المقرر الخاص يفقدتهم مصداقيتهم بكل بساطة. وأوضح أنه لا يوجد بلد له سجل مثالي في مجال حقوق الإنسان، وأنه من الخطأ إفراد دول بعينها لتأديبها. واختتمت قائلة إن زمبابوي دعت إلى مراعاة جميع الحقوق، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وقبل ذلك كله، إيلاء الحق في التنمية نفس القدر من الأهمية التي تحظى بها جميع الحقوق الأخرى داخل الأمم المتحدة، وذلك امتثالاً لمبدأ عالمية الحقوق وعدم قابليتها للتجزئة وتربطها وتداخلها.

٧٥ - السيد إيردياف (تركمانستان): أعرب عن امتنان وفد بلده لبيلاروس لتقديمها معلومات إضافية بشأن التقدم المحرز في مجال حماية حقوق الإنسان في ذلك البلد. وقال إن بيلاروس تعاونت بنجاح مع الاستعراض الدوري الشامل، هذه الأداة الهامة لغرض التقييم الموضوعي لحالات حقوق الإنسان، وقبلت معظم التوصيات المقدمة في هذا الصدد. وإلها تعمل من أجل تحسين التشريعات وإنفاذ القوانين، كما أبدت رغبتها في الدخول في حوار مع أليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأوضح أن تركمانستان أعربت منذ وقت طويل عن الرأي القائل إنه ينبغي تنسيق جميع المبادرات مع البلد المعني وتنفيذها بروح من التعاون وإن الولايات الخاصة ببلد بعينه لا تؤدي إلى تحسين الحالة في الواقع الملموس.

٧٦ - السيدة بيريذ ألفاريز (كوبا): تكلمت بالإنكليزية وقالت إن وفد بلدها يعارض سياسة التخلي عن الترجمة الفورية من اللغات الرسمية الست المستخدمة في الأمم المتحدة والطلب إلى الوفود التكلم بالإنكليزية حتى وإن كانت ليست لغتهم المفضلة. وتابعت كلامها متحدثاً بالإسبانية فقالت إن بلدها عارض دائماً الولايات والقرارات الانتقائية التي تستهدف دول الجنوب لأسباب سياسية مجتة وإجراء تقييمات لحالات حقوق الإنسان في بلدان معينة دون الموافقة الفعلية للدول المعنية. وأعربت عن اعتقاد كوبا بأن الدول

إنشاء مجلس حقوق الإنسان. وأوضحت أن عملية إنشاء آليات لتقييم حقوق الإنسان ذات قيمة كبيرة يجب أن تكون قائمة على الموضوعية والتعاون الحقيقي دون تسييس، وفي ظل الاحترام الكامل للسيادة الوطنية.

٧٢ - السيدة سولورزانو - أرياغادا (نيكاراغوا): قالت إن بعض البلدان عينت مقررین خاصين لخدمة أهداف سياسية خاصة. وأعربت عن رفض بلدها للممارسة المتحيزة، ممارسة الإبلاغ عن حالات حقوق الإنسان في بلدان محددة بوصفها ممارسة مسيئة وانتقائية. وتابعت تقول إن الهيئة المناسبة لإجراء مثل هذه التقييمات هي مجلس حقوق الإنسان، من خلال الاستعراض الدوري الشامل، القائم على مبادئ الشمولية والموضوعية وعدم الانتقاء، والذي يعامل جميع الدول الأعضاء على قدم المساواة.

٧٣ - السيد خامونفون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية): قال إنه ينبغي تقييم حالات حقوق الإنسان في الدول الأعضاء على أساس مبادئ التفاهم والاحترام والتعاون المتبادلة وليس على أساس المعايير المزدوجة، والانتقاء والتسييس. وزاد على ذلك قوله إن مجلس حقوق الإنسان هو المحفل المناسب لبحث حالات حقوق الإنسان من خلال الاستعراض الدوري الشامل وللتوصل إلى حلول لأي مشاكل في هذا الصدد.

٧٤ - السيدة انتابا (زمبابوي): قالت إن أي تقييم لحقوق الإنسان يجب أن يكون منصفاً ونزيهاً ويحترم حق الدول في حماية حقوق مواطنيها. وينبغي أن يكون قائماً على التعاون والمساعدة المتبادلة، ويأخذ في الوقت نفسه في الاعتبار الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والعراقيل التي تواجهها. أما الولايات الخاصة ببلد بعينه فيمكن اعتبارها تدخلا في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة، وهي ممارسة أنشئ مجلس حقوق الإنسان بهدف منعها. وذكرت أن تبرير العديد

تحسن الحالة مقارنة بما حدث بعد الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٠. ومع ذلك، لم تُتخذ أي إجراءات لإطلاق سراح السجناء المدانين بتهم غير مبررة وإعادة تأهيلهم، وهذا يتوقف على الإرادة السياسية لقيادة البلد. وأعرب عن الأمل في أن تُنجز الإصلاحات الانتخابية في بيلاروس ويحضر تقدم في المجالات التشريعية الأخرى في الوقت المناسب قبل الانتخابات الرئاسية في عام ٢٠١٥، وألا تتدهور حالة حقوق الإنسان مجدداً مثلما حدث من قبل، خلال الانتخابات السابقة وبعدها. وفيما يتعلق بحرية التعبير، أعرب عن الأسف بوجه خاص لعدم وجود وسائل بث يملكها مواطنون في بيلاروس، ووصف غياب التعددية في مجال البث الإعلامي بالمسألة المثيرة للجزع.

٨٠ - ودحض في خاتمة بيانه الاتهامات القائلة أن ولايته أضفت طابعا سياسيا على حقوق الإنسان في بيلاروس. وأعرب عن استعداده للدخول في حوار مع الحكومة لمناقشة الجوانب السلبية والإيجابية لقضايا حقوق الإنسان المعترف بها من قبل المجتمع الدولي. وأعرب عن الأمل، من ناحية أخرى، في ألا يتخلى المجتمع الدولي عن دور المجتمع المدني في تعزيز وحماية حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والدولي. وشدد على وجوب إعلان أسماء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في أي بلد بوصفهم يجسدون الطابع العالمي لحقوق الإنسان.

رفعت الجلسة في الساعة ١٨:٣٠.

القوية في منأى من العقاب بينما هي ترتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وأن حكومة بلدها ترفض السماح بإفراد دول الجنوب الذي يشكل انتهاكا لمبدأ التعاون والحوار. واختتمت كلامها متحدثة بالإنكليزية فقالت بإيجاز إن كوبا تعارض الولاية الخاصة ببلد بعينه والمتعلقة ببيلاروس وتعتقد أن مجلس حقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل هما المحفل والأداة المناسبان لتقييم حالات حقوق الإنسان في الدول الأعضاء على قدم المساواة.

٧٧ - السيد ناصري (أذربيجان): قال إن تقرير المقرر الخاص يبدو مفتقرا إلى الحياد المطلوب. وأعرب عن تقدير حكومة بلده للجهود التي تبذلها السلطات في بيلاروس من أجل إحراز تقدم في مجال حقوق الإنسان. ودعا المقرر الخاص إلى أن يأخذ جميع الآراء التي أعربت عنها الوفود في الجلسة في الاعتبار.

٧٨ - السيد هاراسزي (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس): قال إن المحكمة العليا في بيلاروس أمرت منذ قليل بإعادة محاكمة أحد المتهمين في قضية حكم عليه فيها بالإعدام لأسباب إجرائية، وإن هذا الإجراء يمثل تطورا فريدا في بلد له تاريخ أسود في مجال عقوبة الإعدام. بيد أنه ينبغي التريث للتأكد مما إذا كان من الممكن اعتبار هذا الإجراء وقفا لتطبيق عقوبة الإعدام. وذكر أن باستطاعة القيادة السياسية أن تقوم بدور حافز في الخروج ببيلاروس من حالة الجمود فيما يتعلق بعقوبة الإعدام. وأوضح أنه يتعين على كل بلد أن يصارع من أجل الخروج من معضلة قبول التأييد الجماهيري لعقوبة الإعدام أو احترام حقوق الإنسان المعترف بها دوليا.

٧٩ - وفيما يتعلق بمصير السجناء السياسيين، قال إنه أشار في تقريره إلى أنه لم تصدر مؤخرا أحكام بالسجن لفترات طويلة لأسباب سياسية، وهو ما يمكن اعتباره دليلا على